التقييم البرلماني للسياسات العمومية في ظل دستور2011 المغربي: تحليل في القيود المؤسسية وتأثيرها على أداء الخدمات العمومية- مقاربة مقارنة

د. هشام ناصر، باحث في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة مولاي اسماعيل، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس

Dr. Hisham Nassar, researcher in public law and political science, Moulay Ismail University, Faculty of Legal, Economic and Social Sciences in Meknes

Hichamnasser4@gmail.com

ملخص :

تكتسي وظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية أهمية متزايدة في الأنظمة الديمقراطية الحديثة، باعتبارها آلية دستورية لتجويد الأداء العمومي وتعزيز مبادئ الحكامة الجيدة والشفافية والمساءلة. وفي التجربة المغربية، شكل دستور 2011 محطة أساسية من خلال الاعتراف بوظيفة جديدة للبرلمان مجسدة في تقييم السياسات العمومية، إلى جانب التشريع والرقابة، بما يعكس التحول نحو ترسيخ برلمان أكثر فاعلية في تتبع أثر البرامج والسياسات العمومية. كما تكشف التجارب المقارنة، خاصة في فرنسا وكندا وبريطانيا، عن أهمية التقييم البرلماني في تطوير أداء المرافق العمومية وتوجيه القرار العمومي على أساس النجاعة وربط المسؤولية بالمحاسبة، من خلال إحداث لجان متخصصة وآليات للخبرة والتتبع وإشراك مختلف الفاعلين المؤسساتيين والمجتمعيين. وتبرز أهمية هذا الموضوع في سعيه إلى تحليل حدود وآفاق التقييم البرلماني بالمغرب في ضوء التجارب المقارنة، ومدى مساهمته في تحديث الإدارة العمومية وتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز ثقة المواطنين في المؤسسات.

كلمات مفاتيح : تقييم السياسات العمومية – دستور 2011 – المشاركة المدنية – البرلمان – هيئات الحكامة – المعارضة البرلمانية – الأقلية البرلمانية – الأغلبية البرلمانية – المرافق العمومية – مبادئ الحكامة الجيدة

Abstract :

The parliamentary evaluation of public policies is of increasing importance in modern democratic systems, serving as a constitutional mechanism for improving public performance and strengthening the principles of good governance, transparency, and accountability. In the Moroccan experience, the 2011 Constitution marked a significant milestone by recognizing a new role for Parliament: evaluating public policies, alongside legislation and oversight. This reflects a shift towards establishing a more effective parliament capable of monitoring the impact of public programs and policies.

Comparative experiences, particularly in France, Canada, and the United Kingdom, reveal the importance of parliamentary evaluation in improving the performance of public services and guiding public decision-making based on efficiency and accountability. This is achieved through the creation of specialized committees, mechanisms for expertise and monitoring, and the involvement of various institutional and societal stakeholders. The significance of this topic lies in its attempt to

analyze the limits and prospects of parliamentary evaluation in Morocco in light of comparative experiences, and its contribution to modernizing public administration, achieving sustainable development, and enhancing citizens' trust in institutions.

Keywords:

Public policy evaluation - 2011 Constitution - Civic participation - Parliament - Governance bodies - Parliamentary opposition - Parliamentary minority - Parliamentary majority - Public utilities - Principles of good governance

المقدمة :

يعد التقييم البرلماني من الآليات الحديثة الرامية إلى تجويد تدبير المرافق العمومية، من خلال ترسيخ مبادئ الجودة والمساواة والانفتاح والشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة. فإلى جانب وظيفتي التشريع والرقابة على العمل الحكومي، تعزّز دور البرلمان في ظل دستور 2011 بوظيفة ثالثة تتمثل في تقييم السياسات العمومية، بما يتيح له الوقوف على مكامن الخلل في تدبير المرافق العمومية، واقتراح الإصلاحات التشريعية والبدائل العملية الكفيلة بتحسين أدائها.

غير أن تفعيل وظيفة التقييم البرلماني يختلف من نظام دستوري إلى آخر، تبعًا لطبيعة التوازنات السياسية والاختيارات المؤسساتية، ولمكانة المعارضة البرلمانية والإمكانات المخوّلة لها.

وتكمن أهمية الموضوع في راهنيته العلمية والعملية، بالنظر إلى ارتباطه بإصلاح المرافق العمومية وتحسين جودة الخدمات الأساسية، وكذا بدوره في إبراز مكانة البرلمان كفاعل محوري في ترسيخ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة. كما تستمد الدراسة أهميتها من محدودية الدراسات العربية التي تناولت وظيفة التقييم البرلماني في علاقتها بأداء السياسات العمومية من منظور مقارن.

انطلاقا من ذلك، ستحاول الدراسة الإجابة عن الإشكالية التالية :
إلى أي حد أسهم التقييم البرلماني للسياسات العمومية في ظل دستور 2011 في تحسين أداء المرافق العمومية وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين؟ وما هي أبرز القيود المؤسسية والسياسية التي تحد من فعالية هذه الآلية مقارنة ببعض التجارب الدستورية المقارنة؟

فرضية الدراسة :
تنطلق الدراسة من فرضية مفادها أن دسترة وظيفة تقييم السياسات العمومية في المغرب شكلت تطورا نوعيا في تعزيز أدوار المؤسسة التشريعية، غير أن محدودية الإمكانات المؤسساتية والتقنية، وهيمنة الاعتبارات السياسية والحزبية، وضعف إلزامية مخرجات التقييم، عوامل تحد من فعالية التقييم البرلماني في التأثير على جودة الخدمات العمومية، بخلاف بعض النماذج المقارنة التي وفّرت آليات أكثر نجاعة واستقلالية.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى:

- تحليل الإطار الدستوري والقانوني المنظم لوظيفة تقييم السياسات العمومية في المغرب؛
- إبراز علاقة الحكامة الجيدة بتحسين أداء المرافق العمومية؛
- تشخيص مختلف القيود المؤسسية والسياسية التي تحد من فعالية التقييم البرلماني؛

الوقوف على أثر التقييم البرلماني على تجويد الخدمات العمومية؛

- استعراض بعض التجارب المقارنة في مجال تقييم السياسات العمومية والتي يمكن الاستفادة منها لتطوير التجربة المغربية .

منهجية البحث:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لرصد وتحليل الإطار الدستوري والمؤسساتي المنظم لوظيفة التقييم البرلماني، إلى جانب المنهج المقارن من خلال الاستئناس ببعض التجارب المقارنة في مجال تقييم السياسات العمومية، قصد إبراز أوجه التشابه والاختلاف واستخلاص الممارسات الفضلى القابلة للتطبيق في التجربة المغربية. كما توظف الدراسة المقاربة القانونية والسياسية لتحليل تفاعل النصوص الدستورية مع الممارسة العملية داخل المؤسسة البرلمانية.

وللإحاطة بمختلف أبعاد الموضوع نظريا وعملًا، تعتمد هذه الدراسة تقسيما ثنائيا؛ يتناول المبحث الأول آليات الحكامة الجيدة كمدخل لإصلاح المرافق العمومية، في حين يخصص المبحث الثاني للتقييم البرلماني ورهان تحسين جودة الخدمات العمومية - دراسة مقارنة.

المبحث الأول : آليات الحكامة الجيدة كر افعة لإصلاح وتحديث المر افق العمومية في المغرب

تسعى الدول الحديثة إلى ضمان استمرارية المرافق العمومية في أداء خدماتها بانتظام واطراد، باعتبارها أداة أساسية لإشباع الحاجيات الجماعية وتحقيق المصلحة العامة، وهو ما يجسد مبدأ استمرارية المرفق العام باعتباره أحد المبادئ الجوهرية التي يقوم عليها القانون الإداري، وكرّسه الاجتهاد القضائي الإداري باعتباره ضمانة أساسية لحسن سير المرافق العمومية. ومن هذا المنطلق، تتمتع الإدارة بامتيازات وسلطات استثنائية في العقود الإدارية، تمكنها من فرض جزاءات وآليات قانونية غير مألوفة في نطاق القانون الخاص، بهدف ضمان استمرارية الخدمات العمومية وحماية السير العادي للمرافق العامة[1].

ونظرًا للمكانة المحورية التي تحتلها المرافق العمومية داخل الدولة، فقد ارتبط تدبيرها بمجموعة من مبادئ الحكامة التي تقوم على المساواة والاستمرارية وقابلية المرفق العام للتطور والتغيير، وهي المبادئ التي بلورها الفقيه الفرنسي Louis Rollandسنة 1934 فيما عرف بـ"قوانين رولان" المنظمة للمرافق العمومية [2]. وقد شكلت هذه المبادئ مرجعًا

[1] شافي طالب محمد العجمي و حمد خالد حمد المكراد " إلغاء المرفق العام للنقل البري Part – kwait والآثار المترتبة على إنهاء تعاقداته بالإرادة المنفردة دون خطأ المتعاقد " مجلة روح القوانين – العدد 104 – تشرين الأول 2023 ص 1454.

[2] أورده الشمري، حسن حمد في مقالة بعنوان : مبدا قابلية المرفق العام النفطي للتغيير في ضوء تداعيات جائحة COVED-19 في الجهات الحكومية بدولة الكويت، ، المجلة القانونية – المجلد 9 – العدد 10 – 31 ماي 2021 ص 3509.

نظريًا لتطوير أنظمة المرافق العامة في مختلف الدول، بما فيها المغرب، الذي عمل منذ الاستقلال على بناء منظومة إدارية ومؤسساتية ترتكز على المرفق العمومي باعتباره أداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق العدالة المجالية.

وفي التجربة المغربية، اكتسب موضوع إصلاح المرافق العمومية أهمية متزايدة، خاصة مع التحولات الدستورية والمؤسساتية التي عرفتها المملكة خلال العقود الأخيرة، حيث جعل دستور 2011 من الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة وتخليق الحياة العامة مرتكزات أساسية لتحديث الإدارة العمومية وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين. كما نص الفصل 154 من الدستور على أن المرافق العمومية تخضع لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، وتعمل وفق مبادئ المساواة والإنصاف في تغطية التراب الوطني والاستمرارية في أداء الخدمات.

ويُعد المرفق العمومي في المغرب ركيزة أساسية لتنزيل السياسات العمومية والبرامج التنموية، بالنظر إلى دوره في مجالات التعليم والصحة والنقل والاستثمار والخدمات الاجتماعية، الأمر الذي يجعل فعالية هذه المرافق معيارًا حقيقيًا لقياس جودة الأداء العمومي ومدى قدرة الدولة على الاستجابة لتطلعات المواطنين
[3] ، لذلك، أصبح إصلاح المرافق العمومية وتقييم أدائها من أبرز الرهانات المطروحة في سياق تعزيز الثقة في المؤسسات وتحقيق النجاعة الإدارية.

وفي هذا الإطار، برز التقييم البرلماني للسياسات العمومية كآلية دستورية حديثة لتعزيز الرقابة الديمقراطية على الأداء الحكومي وتحسين جودة الخدمات العمومية، من خلال تمكين البرلمان من تتبع تنفيذ السياسات العمومية وتقييم آثارها الاقتصادية والاجتماعية. ويتم ذلك عبر مجموعة من الآليات الرقابية والتقييمية، من قبيل الأسئلة البرلمانية، ولجان تقصي الحقائق، والمهام الاستطلاعية المؤقتة، ومجموعات العمل الموضوعاتية، فضلاً عن الجلسات السنوية المخصصة لتقييم السياسات العمومية.

كما عزز دستور 2011 المقاربة التشاركية في تقييم السياسات العمومية، من خلال إقرار آليات الديمقراطية التشاركية وإشراك المواطنين وجمعيات المجتمع المدني في إعداد وتتبع وتقييم السياسات العمومية، وهو ما نصت عليه الفقرة الأولى من الفصل 139، بما يعكس توجهًا جديدًا نحو ترسيخ الحكامة التشاركية وتوسيع دائرة الرقابة المجتمعية على أداء المرافق العمومية.

المطلب الأول : المرتكزات التقليدية لإدارة المر افق العمومية

أصبح إخضاع المرفق العمومي لمبدأ الجودة في تقديم الخدمات للمواطنين ضرورة ملحة لضمان تحقيق المصلحة العامة. فقد نص الفصل 154 من دستور 2011 المغربي، على تنظيم المرافق العمومية وفق مبادئ أساسية تشمل المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج إليها، والإنصاف في تغطية التراب الوطني المغربي، والاستمرارية في تقديم الخدمات. كما شدد على ضرورة خضوع هذه المرافق لمعايير الجودة، والشفافية، والمحاسبة، والمسؤولية، وهو ما سنوضحه بشكل مفصل في الفقرتين التاليتين.

[3] طالب محمد وقرواني زينب " دور المرفق العام في تحقيق التنمية المستدامة، المرفق العام المغربي أنموذجا "، مجلة دراسات البصرة، ملحق العدد 48 - حزيران 2023، ص 576 .

1- حوكمة المر افق العمومية بين مبدأ المساواة ومعايير جودة الخدمات

يعتبر مبدأ المساواة أمام المرافق العمومية من المبادئ الكلاسيكية والتي تبناها القضاء الإداري المغربي في العديد من قراراته، لذا ينبغي احترام هذا المبدأ والحرص على تطبيقه من قبل السلطات الإدارية المختصة بعملية تنظيم وتسيير المرافق العمومية للدولة، من أجل تحقيق المصلحة العامة.

وقد كرس المشرع المغربي هذا المبدأ من خلال عدة نصوص قانونية منها المادة 5 من القانون 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية والتي نصت على أن " المساواة بين جميع المرتفقين المتوفرين على نفس الشروط، دون أي تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء السياسي أو النقابي أو الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي آخر، وذلك مع مراعاة خصوصيات الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة "، كما نصت عليه المادة 1 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بقولها " لكل مغربي الجنسية الحق في الوصول الى الوظائف العمومية على وجه المساواة، ولا فرق بين الجنسين عند تطبيق هذا القانون الأساسي ما عدا المقتضيات التي ينص عليها أو التي تنتج عن قوانين أساسية خصوصية "، حيث يشير هذا النص الى المساواة بين المواطنين في الولوج الى الوظائف العمومية دون تمييز بين الجنسين، والذي يعد أحد آثار تطبيق مبدأ المساواة .

فالإدارة تقوم بإنشاء المرافق العمومية التي يقرر المشرع إنشائها، وهي المختصة بتنظيمها بما يحقق سيرها بانتظام واضطراد لتحقيق النفع العام، وأن الإخلال بمبدأ المساواة بين المنتفعين من خدمات المرفق العمومي يترتب عليه لجوء المتضرر الى رفع دعوى الإلغاء ودعوى التعويض وفقا للقواعد المعمول بها في مجال المسؤولية الإدارية في شقيها التقصيرية والتعاقدية [4].

وعلاقة بالاختلالات التي تعاني منها المرافق العمومية بالمغرب، وخاصة الاخلال بمبدأ المساواة والذي أكده تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، حيث أشار أن هشاشة الوضعية ومستوى العلاقات والتأثير ، كلها عوامل تؤدي الى تصنيف المجتمع الى مستويين ، قسم منهما يوجد في وضعية دنيا بالنسبة للثاني في علاقته بالمرافق العمومية : رجال، نساء، أغنياء، فقراء، أميون، متعلمون، معاقون، أشخاص سليمون، حضريون، قرويون، مواطنون عاديون، أعيان، متكلمون بالأمازيغية أو بالحسانية، متكلمون بالعربية ..الخ ، وهو ما يؤدي الى تراتبية تامة للمجتمع على عدة مستويات، في خرق تام للحقوق الإنسانية التي يكرسه الدستور والقوانين الوطنية والمعاهدات الدولية، ولاسيما الحق في المساواة [5].

من جهة أخرى ونتيجة للتطور المستمر لخدمات المرافق العامة، أضحت مسألة إخضاع جودة الخدمة المقدمة من المرافق العامة ضرورة ملحة للاستجابة لمقتضيات المصلحة العامة في إطار ما يعرف بمبدأ الجودة، وقد تم التنصيص على مبدأ الجودة على مستوى الوثيقة الدستورية لعام 2011، حيث جاء في نص المادة 154 : "...تخضع المرافق العمومية لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية .." ، وانسجاما مع هذا المبدأ الدستوري نصت المادة 5 من

---

[4] عقيلة جعيجع وفطيمة بن سنوسي " مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني " مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية المجلد 15 – العدد 1 – ص 2206.

[5] تقرير تحت عنوان " حكامة المرافق العمومية "، الناشر : المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 30 أيار 2013، ص 48، متاح على الرابط : https://shorturl.at/brHuf، تاريخ الاطلاع 25 آذار 2026

ميثاق المرافق العمومية على مبدأ الجودة ضمن المبادئ التي تحكم تدبير المرافق العمومية والتي تتجسد من خلال نفس المادة في تقديم خدمات تستجيب لحاجيات المرتفقين وانتظاراتهم، بتعبئة جميع الوسائل المتاحة، أخذا بعين الاعتبار تحقيق النجاعة والفعالية .

ويقصد بمبدأ الجودة بحسب رأي الفقهاء حق المنتفع في الحصول على خدمة بأفضل نوعية وجودة وبأفضل الأسعار[6] .

والجودة وفق تعريف الجمعية الأمريكية للجودة American Society Of Quality تعني : " مجموعة خصائص ومميزات السلع والخدمات التي تعتمد مقدرتها في إرضاء الحاجات المحددة للمستهلك " [7].

ويُعد الرضا البُعد الأكثر استخدامًا لتقييم أداء الخدمات العمومية. ويرجع شيوع هذا البُعد إلى أن الدراسات تُقيّم الخدمات العامة من منظور المرتفق؛ حيث يُمكن أن يكون الرضا مؤشرًا مهمًا على فعالية الخدمات العمومية [8] .

2- مبادئ النزاهة والمحاسبة واستمرارية المرفق العمومي : نحو تعزيز جودة الخدمات العمومية

نص الفصل 154 من دستور 2011 المغربي على تنظيم المرافق العمومية على أساس المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج إليها، والإنصاف في تغطية التراب المغربي، و الاستمرارية في أداء الخدمات ، كما نص على ضرورة خضوعها لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، وتخضع في تسييرها للمبادئ والقيم الديمقراطية التي أقرها الدستور، كما أن أعوان المرافق العمومية يمارسون وظائفهم وفقا لمبادئ احترام القانون والحياد والشفافية والنزاهة والمصلحة العامة طبقا لمقتضيات الفصل 155 من الدستور .

كما نص الفصل 1 من دستور 2011 على مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة حين جعله أحد مقومات النظام الدستوري للمملكة " يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة، وربط المسؤولية بالمحاسبة ".

تماشياً مع هذه الرؤية الدستورية، ينص ميثاق المرافق العمومية على ترسيخ قيم النزاهة عبر اعتماد آليات للتخليق وتطوير السلوك الوظيفي [9] ، كما يشدد على ربط المسؤولية بالمحاسبة من خلال إلزام مسؤولي المرافق العمومية بتقديم الحساب عن تدبيرهم للأموال العمومية، وعن أدائهم وفق النتائج المحققة مقارنة بالأهداف المحددة والوسائل الممنوحة [10].

---

[6] رسم باسم كريم و هدى مالك صبير " مبدا دودة المرافق العامة – دراسة مقارنة " مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث – المجلد الثاني – العدد 11 – آب 2022، ص 403.

[7] محمد بن بوزيان ونجيب بن سليمان " قياس جودة أداء مرفق عمومي : دراسة حالة الإدارة الجبائية الجزائرية " ورقة قدمت ضمن أشغال المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية المنعقد بالرياض – نونبر 2009.

[8] Vítor G. de Menezes, Glauco V. Pedrosa, Marcos P. P. da Silva and Rejane M. da C. Figueiredo (2022) « Evaluation of Public Services Considering the Expectations of Users—A Systematic Literature Review" journal information volume 13, issue 4. Mars 2022.

[9] المادة 4 من ميثاق المرافق العمومية.

[10] المادة 5 من ميثاق المرافق العمومية.

وفي هذا السياق منح الدستور للمجلس الأعلى للحسابات اختصاصات جديدة لم تكن متضمنة في الدساتير السابقة من قبيل تقييم وحماية مبادئ الحكامة الجيدة والشفافية والمساءلة ومراقبة وتتبع التصريح بالممتلكات وتدقيق حسابات الأحزاب السياسية، كما كرس دستور 2011 المغربي الاختصاص العقابي للمجلس الأعلى للحسابات، حيث أصبح بإمكانه أن يعاقب عند الاقتضاء عن كل إخلال بالقواعد السارية على العمليات المتعلقة بمداخيل ومصاريف الأجهزة الخاضعة لمراقبته [11] ، حيث أشار الفصل 147 من الدستور على كون المجلس الأعلى للحسابات هو الهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية بالمملكة، يمارس مهمة تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة، بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية، كما يتولى ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قوانين المالية. ويتحقق من سلامة العمليات، المتعلقة بمداخيل ومصاريف الأجهزة الخاضعة لمراقبته بمقتضى القانون، ويقيم كيفية تدبيرها لشؤونها، ويتخذ، عند الاقتضاء، عقوبات عن كل إخلال بالقواعد السارية على العمليات المذكورة.

وفي الواقع يعد تقييم أداء الخدمات العمومية مهمةً بالغة الأهمية للكشف عن قيمة المشاريع الموجهة للخدمة العمومية وإن كان من الصعب تحديد الأداء نظرًا لصعوبة قياس العمليات كميًا مقارنةً بالقطاع الخاص حيث يكون الهدف الرئيسي هو الربح. كما أن هذا التقييم غير فعال دون مراعاة وجهات النظر التي تُطرح من قِبَل كل جهة معنية، وخاصة المستفيدين من خدمات المرفق العمومي[12].

كما تشكل استمرارية الخدمة العامة أحد جوانب استمرارية الدولة، وقد أعلنها المجلس الدستوري مبدأً ذا قيمة دستورية ، وهو أول قانون للخدمة العامة يرتكز على ضرورة الاستجابة لاحتياجات المصلحة العامة دون انقطاع [13] ، وقد كرسه الاجتهاد القضائي المغربي في الحكم عدد 69 الصادر بتاريخ 26 يونيو 1998، حينما قضت المحكمة الإدارية بأكادير بأن " أي تحديد للطاقة الاستيعابية يعتبر إغلاقا جزئيا للمرفق الجامعي، وبالتالي خرق مبدأ استمرارية المرفق العام، والذي يعني عدم استمرار المرفق في أداء الخدمة الاجتماعية التي أنشأ من أجلها " [14].

ولضمان سير المرفق العمومي بانتظام واطراد، فإن السلطة العامة قد تلجأ لبعض التدابير الاستثنائية، ويتعلق الأمر بنظرية الظروف الطارئة، ونظرية الموظف الفعلي أو الواقعي. هاته الأخيرة تعتبر من النظريات التي تنبثق عن مبدأ دوام

---

[11] سفيان رياضي " تسيير المؤسسات العمومية :مقاربة تحليلية " مجلة المعرفة – العدد 23 – كانون الثاني 2025، ص 267.

[12] Vítor G. de Menezes, Glauco V. Pedrosa, Marcos P. P. da Silva and Rejane M. da C. Figueiredo (2022) « Evaluation of Public Services Considering the Expectations of Users—A Systematic Literature Review" journal information volume 13, issue 4, Mars 2022.

[13] قرار مجلس الدولة الفرنسي رقم 79-105 بتاريخ 25 يوليو 1979 - الحق في الإضراب في الإذاعة والتلفزيون قرار يتعلق بالقانون المعدل لأحكام القانون رقم 74-696 بتاريخ 7 آب 1974 بشأن استمرارية الخدمة العامة، أورده مصطفى جعا في مقالة تحت عنوان :
Legql and judicial protection of the principle of Continuity of public health service Protection juridique et judicaire du principe de Continuité de service public de santé, International Uni-Scientific Research Journal Vol.3.(17), p 109 – 116, 2022.

[14] رماش عز الدين " تدبير المرفق العمومي على ضوء مقتضيات الحكامة ومتطلبات التدبير الحديث " مجلة المعرفة – العدد 13 – شباط 2024، ص 225.

وسير المرفق العمومي، فاذا كان الموظف الرسمي هو الشخص الذي عين تعيينا صحيحا وفقا للأوضاع القانونية، فإن الموظف الفعلي أو الواقعي هو ذلك الشخص الذي يقر القضاء بصحة ومشروعية بعض الأعمال والتصرفات الصادرة عنه وهو مزاول للوظيفة المرتبطة بسير المرفق العمومي، دون أن يكون معينا وفقا للأصول القانونية . وبالرغم من أن الأصل العام يفرض بطلان الأعمال الصادرة عن الموظف الفعلي أو الواقعي، باعتبارها تصرفات وأعمال صادرة من غير مختص أو مغتصب أو منتحل الوظيفة، فإن القضاء أكد سلامة وصحة تلك الأعمال ضمانا لاستمرار المرافق العمومية [15].

ويرتبط تطبيق نظرية الموظف الفعلي أو الواقعي بظروف قد تعتبر استثنائية كما هو الحال بالنسبة لحالات الحرب، الكوارث الطبيعية، الجوائح، الأزمات الصحية..

أما إضراب الموظفين فيقصد به بحسب المادة 2 من القانون التنظيمي 97.15 المتعلق بتحديد شروط وكيفية ممارسة حق الإضراب التوقف المؤقت عن أداء العمل كليا أو جزئيا. يتخذ بقرار من قبل الجهة الداعية إلى الإضراب، ويمارس من قبل مجموعة من العمال في علاقتهم المباشرة أو غير المباشرة بالمقاولة أو بالمؤسسة أو بالمرفق العمومي أو من قبل مجموعة من المهنيين، من أجل الدفاع عن حق من الحقوق أو مصلحة من المصالح الاجتماعية أو الاقتصادية أو المهنية أو المعنوية المرتبطة بظروف العمل أو بممارسة المهنة ، وقد نصت جميع دساتير المملكة المغربية منذ سنة 1962 وإلى غاية 2011 على الإضراب كحق مضمون، حيث جاء في الفصل 29 من الدستور على أن " حق الإضراب مضمون، ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته "، لكن لم يعتمد أي قانون تنظيمي يوضح شروطه والإجراءات اللازمة لممارسته إلا بتاريخ 24 مارس 2025 أي بعد 63 عاما، وقد صاحب إعداده نقاش ساخن وجدل كبير بسبب عدم اعتماد الحكومة للمقاربة التوافقية مع النقابات قبل الحسم التشريعي في المشروع، حيث لجأت الحكومة إلى أغلبيتها البرلمانية لتمرير قانون اعتبرته النقابات مقيدا لحق دستوري[16] ، في حين أكدت المحكمة الدستورية بعد إحالة المشروع على أنظارها بتاريخ 12 مارس 2025 في قرارها أن مشروع القانون التنظيمي 97.15 ليس فيه ما يخالف الدستور [17].

أما الاستقالة فيقصد بها ترك الموظف لوظيفته بمحض إرادته وبصفة نهائية، وليس بصفة مؤقتة كما هو الحال في الإضراب، مع ضرورة الحفاظ على التوازن بين الحق الشخصي للموظف في الاستقالة وحق المرتفقين في الاستفادة من خدمات المرفق العمومي باستمرار، وعلى هذا الأساس نص الفصل 77 من ظهير 1958 المتعلق بالنظام الأساسي للوظيفة العمومية على أنه لا يعمل بالاستقالة إلا اذا قبلتها السلطة التي لها حق تسمية الموظف والتي يجب أن تصدر مقررها في أجل شهر واحد من التاريخ الذي تسلمت فيه الاستقالة، ولا يجري العمل بالاستقالة في حالة قبولها إلا ابتداء

---

[15] رماش عز الدين، مرجع سابق، ص 225.

[16] لمزيد من التفاصيل راجع تصريح عبد الحفيظ اليونسي لموقع هسبريس في مقال تحت عنوان : " تمرير قانون الإضراب يضع مستقبل علاقة الحكومة والنقابات على المحك " منشور بتاريخ 9 شباط 2025 على الرابط : https://tinyurl.com/4xw8tttf، تاريخ الاطلاع : 19 أيلول 2025.

[17] باستثناء ملاحظات على بعض مواده لا سيما 1، 5 و12، وأمرت بتبليغ نسخة من القرار إلى رئيس الحكومة ونشره في الجريدة الرسمية، لمزيد من التفاصيل راجع قرار المحكمة الدستورية رقم 251/25 م د بتاريخ 12 آذار 2025.

من التاريخ الذي تحدده السلطة المذكورة، مراعاة للمصلحة العامة ولمبدأ استمرارية المرفق العمومي، ولذلك لا يجوز للموظف من الناحية المبدئية ترك وظيفته، إلا اذا تم قبول استقالته قبولا تاما من الناحية القانونية [18].

المطلب الثاني : المقاربات الحديثة لتدبير المر افق العمومية ورهانات تحسين الأداء

يتيح مبدأ الشفافية للمرتفقين الاطلاع على مختلف العمليات التي يقوم بها المسؤولون من أجل تقديم الخدمات، كما يوفر لهم المعلومات الكافية والضرورية لاتخاذ القرارات الملائمة. ويسهم هذا المبدأ في توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة. كما أن التواصل مع المرتفقين وتلقي ملاحظاتهم واقتراحاتهم وتظلماتهم المتعلقة بتطوير أداء المرفق العام، والتفاعل معها، يمكّنهم من تقديم وجهات نظرهم وتعليقاتهم، بما يعزز جودة وكفاءة تقديم الخدمات العمومية.

1- ترسيخ مبدأ الشفافية ضمانة مهمة لترسيخ سيادة القانون

يعد مبدأ الشفافية يعد معيارا أساسيا لتقييم أداء المرافق العمومية، فهو يسمح للمرتفقين بالاطلاع على مختلف العمليات التي يقوم بها المسير من أجل تنفيذ الخدمات ، وإفساح المجال أمام الجميع لمعرفة المعلومات الكافية والضرورية، مما يساعد على اتخاذ القرارات الملائمة والمناسبة، التي تساهم في توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة، وبالتالي معرفة تفاصيل تدبير المرفق العمومي. فإقرار هذا المبدأ ضمن قواعد التدبير الجيد يمكن من تحقيق احترام المنافس والشرعية والمساواة أمام القانون [19]. ويعتبر جيريمي بنثام Jeremy Bentham العلنية هي روح العدالة كما يعتبر الشفافية شرطا أساسيا لسيادة القانون في جميع المؤسسات [20].

في هذا الإطار نصت المادة 5 من ميثاق المرافق العمومية على مبدأ الشفافية تفعيلا لمنطوق الفصلين 154 و 155 من دستور 2011 ، والذي يعني تمكين العموم من الولوج الى المعلومات، لاسيما تلك المتعلقة بسير وعمل المرافق العمومية والخدمات التي تقدمها مع احترام اللغتين الرسميتين للبلاد، ومراعاة النصوص التشريعية الجاري بها العمل.

ويعد مبدأ الشفافية معيارا أساسيا لتقييم أداء المرافق العمومية، فهو يسمح للمرتفقين بالاطلاع على مختلف العمليات التي يقوم بها المسير من أجل تنفيذ الخدمات، وإفساح المجال أمام الجميع لمعرفة المعلومات الكافية والضرورية، وبالتالي معرفة تفاصيل إدارة المرفق العمومي. إن إقرار هذا المبدأ هذا المبدأ يضمن قواعد التدبير الجيد، وخاصة احترام المنافس والشرعية والمساواة أمام القانون [21]، وهو ما ينسجم مع مقتضيات الفصل 27 من الدستور.

---

[18] في حالة عدم قبول استقالة الموظف يجوز له طبقا للفصل 78 من النظام الأساسي للوظيفة العمومية اللجوء الى اللجنة المتساوية الأعضاء التي تبدي رأيا معللا بالأسباب وتوجهه الى السلطة ذات النظر.

[19] رماش عز الدين، مرجع سابق، ص 226.

[20] Cela a eté mentionné par Jacques Spindler " La transparence de la gestion publique : de la recherche d'un plus grand approfondissement à un risque d'opacité " Gfstion & Financfs Publiqufs N° 6 , pages 68 à 77, juin 2020, p 68.

[21] رماش عز الدين، مرجع سابق، ص 226.

إن الشفافية في المرافق العمومية انسجاما مع هذه الرؤية الدستورية ينبغي أن لا تكون مُفرطة، فالدفاع عن المصلحة العامة قد يتطلب قدرًا نسبيًا من السرية، فقد تقتضي المصلحة العامة عدم نشر المعلومات كاملة، هكذا تستثنى من الحق في الحصول على المعلومات طبقا للمادة 17 من القانون 31.13 المتعلق بالحق بالحصول على المعلومات كل المعلومات المتعلقة بالدفاع الوطني وبأمن الدولة الداخلي والخارجي، وتلك المتعلقة بالحياة الخاصة للأفراد أو المعطيات ذات الطابع الشخصي، والمعلومات التي من شان الكشف عنها المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور، وحماية مصادر المعلومات، وكذا المعلومات التي يؤدي الكشف عنها الى إلحاق ضرر بالعلاقة مع دولة أخرى أو منظمة دولية حكومية، والمعلومات المتعلقة بالسياسة النقدية أو الاقتصادية للدولة وحقوق الملكية الصناعية أو حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة، حقوق ومصالح الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، فيما يخص جرائم الرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ .

كما تستثنى من الحق في الحصول على المعلومات مداولات المجلس الوزاري ومجلس الحكومة، وسرية الأبحاث والتحريات الإدارية مالم تأذن السلطات الإدارية المختصة، وسير الإجراءات القضائية والتمهيدية المتعلقة بها مالم تأذن السلطات القضائية المختصة، ومبادئ المنافسة الحرة والمشروعة والنزيهة وكذا المبادرة الخاصة.

2 - الملائمة و الانفتاح في تدبير المرفق العمومي : نحو تعزيز مشاركة المواطنين لتحسين جودة الخدمات

يدخل مبدأ الانفتاح في إطار تعزيز المشاركة الإلكترونية من خلال ضمان مشاركة أوسع للمواطن في عملية صنع القرار لتقوم المرافق العمومية بتوفير الأدوات اللازمة للتواصل الدائم مع المرتفقين لمساعدتهم على تقديم وجهات نظرهم وتعليقاتهم وملاحظاتهم بشان أداء المرفق العام [22] ، حيث يولي الناس أهميةً بالغةً للعناية التي تقدمها المرافق العمومية لشكاوى المرتفقين. لذا، يُعدّ وجود نظام ردّ فعّال ومناسب للتعامل مع هذه الشكاوى أحد التحسينات الضرورية لجميع المرافق العمومية، من خلال استثمار موارد قيّمة فيما يتعلق بخصائص جودة الخدمة العمومية[23].

فمن خلال إنهاء جميع أشكال الانغلاق وفتح قنوات التواصل مع المستفيدين من المرفق العمومي، وتطوير العقليات انطلاقا من استراتيجيات القطاع الخاص بتوظيف تقنيات التواصل لتسهيل الولوج إلى المعلومة العمومية باعتماد بوابات الكترونية ومقرات للاستقبال ونشر إعلانات وملصقات إشهارية، يجد مبدأ الانفتاح أرضيته كآلية من آليات التدبير الاستراتيجي للمرفق العمومي.

وقد نصت المادة 5 من القانون 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية على مبدأ الانفتاح من خلال التواصل مع المرتفقين وتلقي ملاحظاتهم واقتراحاتهم وتظلماتهم بخصوص تطوير أداء المرفق العام والتفاعل معها .

في الواقع لا تهتم الكثير من المؤسسات الحكومية بتحقيق رضا المستفيدين من خلال التفاعل مع ملاحظاتهم واقتراحاتهم لتجويد أداء المرفق العام بالشكل الكافي نظرا لكون هؤلاء المرتفقين غالبا ما يكونوا مجبرين على التعامل مع

[22] رضى زكي خالد " تجليات الحكامة الجيدة في ضوء قانون ميثاق المرافق العمومية " – مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية – العدد 6 – نوفمبر 2023، ص 381.

[23] Vítor G. de Menezes, Glauco V. Pedrosa, Marcos P. P. da Silva and Rejane M. da C. Figueiredo (2022) « Evaluation of Public Services Considering the Expectations of Users—A Systematic Literature Review" journal information volume 13, issue 4. Mars 2022.

هذه المؤسسات لأنها مؤسسات احتكارية أو لأنها هي المؤسسات الوحيدة المتاحة بمكان تواجدهم، أو لأنها تقدم خدمات معينة غير متاحة بمرافق أخرى، بينما الغالبية العظمى من المؤسسات الحكومية لا تهدف الى تحقيق الربح، وبالتالي فإنها لا تحرص على قياس مدى رضا المستفيدين من خدماتها حتى يستمروا في التعامل معها، كما أن هذه المرافق تركز جل اهتمامها على تقديم الخدمات لعدد كبير من المستفيدين، مما يؤدي الى تغليب المقاربة الكمية على حساب المقاربة النوعية، خلافا للقطاع الخاص الذي يهتم كثيرا برضا المستفيدين لوجود مقاولات منافسة تعمل في نفس المجال أو النشاط [24] .

ولعل ما يؤكد الواقع المشار إليه هو تقرير مؤسسة الوسيط لعام 2024 حيث أشار الى وجود تمركز ملحوظ لإدارات بعينها في واجهة تظلمات المستفيدين من خدمات المرفق العمومي، مما يعكس وجود فجوة تواصلية وإجرائية بين الإدارة ومرتفقيها [25].

وتؤكد الهوة الكبيرة بين المرتفقين علاقة بما يعيشونه في مجال المرافق العمومية وبين قناعة القيام بعمل جيد المروج له من طرف بعض المسؤولين بالإدارة غياب بعد " قياس أداء الخدمة المقدمة للمرتفق " في سياسة الإدارة، بسبب غياب التأطير المؤسساتي للانخراط والمشاركة الفعليين للمنظمات غير الحكومية من أجل القيام بدور ربط الاتصال وتحسين العلاقة بين المرتفق والإدارة، وكذلك بسبب ضعف تبادل وترصيد التجارب الناجحة سواء في بعض الإدارات أو المنظمات غير الحكومية، وهي الاختلالات التي تمثل مساسا صارخا بالمبادئ السبعة الأساسية التي يجب أن تحكم علاقتهم مع الإدارة وتضمن حقوق المواطن غير القابلة للتفويت (المساواة – الإنصاف، الاستمرارية، التكيف – القابلة للتغيير، الولوج، الحياد – الشفافية، الثقة، النجاعة) [26].

أما بخصوص مبدأ قابلية المرفق العمومية للتعديل والتغيير، فإنه لا يقل شأنا عن مبدأ مساواة المنتفعين أمام المرفق العمومي، ويعد من في الأصل من المبادئ الكلاسيكية للمرافق العمومية الى جانب مبدأ المساواة ومبدأ استمرارية المرفق العمومي، جاء به المشرع من خلال المادة 5 من ميثاق المرافق العمومية انسجاما مع الفقرة الأولى من الفصل 156 من الدستور .

اذا كانت المرافق العامة تهدف الى إشباع الحاجات العامة للأفراد وكانت هذه الحاجات متطورة ومتغيرة باستمرار، فإن الإدارة المنوط بها إدارة وتنظيم المرافق العمومية تملك دائما تطوير وتغيير المرفق من حيث أسلوب إدارته وتنظيمه وطبيعة النشاط الذي يؤديه بما يتلاءم مع الظروف والمتغيرات التي تطرأ على المجتمع، ومسايرة لحاجات الأفراد المتغيرة باستمرار.

ومن تطبيقات هذا المبدأ أن من حق الجهات الإدارية القائمة على إدارة المرفق كلما دعت الحاجة أن تتدخل لتعديل النظم واللوائح الخاصة بالمرفق أو تغيرها بما يتلاءم والمستجدات.

---

[24] عبد الناصر محمد سيد " تقييم عملية قياس رضا المستفيدين عن الخدمات العامة " – مجلة البحوث المالية و التجارية – المجلد 18 – العدد 3 – سبتمبر 2017 – ص 151.

[25] تقرير مؤسسة الوسيط برسم سنة 2024 منشور بالجريدة الرسمية المغربية بتاريخ 22 يوليوز 2025، ص 5434.

[26] لمزيد من التفاصيل يراجع تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – حكامة المرافق العمومية – 2013، ص 48 .

والواقع أن تطبيق مبدأ عدم الثبات أو الملاءمة على المرفق العمومي له تأثيره ليس فقط على موظفي المرفق بل والمرتفقين، ولذلك عبر القضاء الفرنسي عن هذا التأثير بمصطلح الجبر الواقع على مستخدمي المرفق العمومي ، وكانت القضية أمام مجلس الدولة الفرنسي في حكم له صادر في 27 يناير عام 1961 في قضية Vannier وهي قضية خاصة بشأن إلغاء بث التلفزيون على الخط 441 الفضائي، حيث رفض مجلس الدولة الحكم بالتعويض بالنسبة للضرر الذي أصاب مالكي أجهزة تلفزيونية ذات نوع خاص في الاستقبال نتيجة إيقاف الإرسال على القناة الوحيدة التي كانت هذه الجهوة تستقبل عليها الإرسال، مؤسسا حكمه هذا على أن الضرر هنا غير جسيم، بل هو ضرر عادي، وبالتالي لا محل للتعويض ، وأن مستخدمي المرفق العمومي عليهم أن يتحملوا أي جبر واقع عليهم نتيجة قابلية المرفق العام للتغيير والتبديل [27].

المبحث الثاني : التقييم البرلماني كأداة لتجويد الخدمات العمومية : مقاربة تحليلية مقارنة

تشارك جميع دول العالم تقريبًا في ديناميكية تحديث وإعادة تشكيل مؤسساتها العامة، وتنعكس هذه الديناميكية في الحرص على ترسيخ ثقافة الأداء فيما يتعلق بحكامة الإدارة العمومية، في سياق اقتصادي يتسم بتغيرات عميقة، خاصة مع تعاقب الأزمات المالية، وكانت الأهداف المعلنة تتمثل في تقييم سياسات الإدارة، والتحكم في الموارد وتوجيه أداء الهيئات [28].

يعد التقييم البرلماني عنصرا ملازما للرقابة فهو يقوي سلطة البرلمان ويمنحه فرصة القيام بدور أكثر فعالية[29] ، كما يساهم في تحسين فعالية تدبير المرافق العمومية .

انطلاقا من ما ذكرناه سنحاول تناول الإطار الدستوري لتقييم السياسات العمومية (مطلب أول) على أن نتناول بعد ذلك تقييم السياسات العمومية في الأنظمة الدستورية المقارنة.

المطلب الأول : الإطار الدستوري لتقييم السياسات العمومية

شكل دستور 2011 محطة مفصلية في مسار تقييم السياسات العمومية في المغرب من خلال دسترة وظيفة التقييم كصلاحية برلمانية أصلية، بالإضافة إلى عبر تعزيز المسؤولية الحكومية في وضع وصناعة السياسات، وإقرار دور هيئات الحوكمة في إنضاج حوار عمومي واسع حولها، دون إغفال أهمية فتح دورة السياسات العمومية على المشاركة المدنية والمواطنة، الى جانب تعزيز صلاحيات البرلمان في مجال التشريع، مما يعني إمكانية تأثيره القانوني على دائرة أكبر من السياسات العمومية، وهو ما سينعكس ايجابا على تجويد أداء المرفق العمومي. فماذا يعني تقييم السياسات العمومية ؟

1- مفهوم تقييم السياسات العمومية

---

[27] أورده الشمري، حسن حمد في مقالة بعنوان : مبدا قابلية المرفق العام النفطي للتغيير في ضوء تداعيات جائحة COVED-19 في الجهات الحكومية بدولة الكويت، المجلة القانونية – المجلد 9 – العدد 10 – 31 أيار 2021 ص 3513.

[28] Mohamed bal, rachid el bettioui & lhassane jaouhari « le contrôle de gestion de l'evaluation des politiques publiques » , international journal of accounting finance, auditing, management & Economics ,septembre 2021, p 243.

[29] مجموعة باحثين " تجربة الإصلاح الدستوري في المغرب " ، دار الكتب القطرية، الطبعة الأولى 2015، ص 93.

يذهب بعض الباحثين الى كون التقييم هو "عملية تبني معايير محددة لتقدير القيمة والأهمية، ثم قيمة معينة لكل معيار، يتبع ذلك عملية تعريف وتوضيح وتطبيق لهذه المعايير من أجل التوصل الى الأهمية أو القيمة النهائية لنتائج قرار ما " [30].

ويعتبر التقييم آخر مراحل عملية صنع السياسات العامة، وذلك لأن السياسة العامة ماهي إلا محاولة لإحداث تغيير إيجابي في واقع معين، ولذلك يجب أن تتضمن السياسة نفسها المقاييس التي سوف تستخدم للتأكد من درجة نجاح السياسة في مرحلة التنفيذ في تحقيق أهدافها.

ويعتبر التقييم حسب الرئيس السابق للمجلس العلمي للتقييم بفرنسا Jean Leca " نشاط تجميع وتحليل وتأويل المعلومات المتعلقة بتنفيذ البرامج العمومية ".

ويعرف حسب جمعية التقييم الكندية بكونه " التقدير المنهجي لوضع أو تنفيذ نتائج سياسة عمومية أو برنامج أو خطة عمل، بهدف التعلم أو اتخاذ قرار" .

بينما ذهب Steve Jacob و Frédéric Varone إلى تعريف التقييم، باعتباره " قياس التأثيرات الخاصة بالسياسات العمومية، موضوع التقييم، وإعطاء حكم قيمة، بناء على معايير معينة حول هذه التأثيرات، سواء كانت منتظرة أو غير منتظرة، مباشرة أو غير مباشرة، سببتها السياسة العمومية موضوع التقييم على المدى الطويل أو القصير" [31].

ومن جانب آخر، فإن التقييم يحدد الآثار السيئة غير المقصودة للسياسات العمومية ويساعد بذلك على إجراء الترتيبات التي تساعد على تجنب تلك الآثار في عملية التنفيذ، كما أنه يساعد في تدقيق عمليات الصرف على البرنامج للتأكد من مشروعية صرفها بالصورة التي تم تقريرها في القانون [32].

وبالإضافة إلى تأثيره على الدوافع والمهارات الفردية ، يساهم التقييم الناجح في تنشيط شبكات الجهات الفاعلة التي تشكلت حول السياسة، وبالتالي تسهل تراكم "رأس المال الاجتماعي" بمعنى عالم الاجتماع الأمريكي روبرت بوتنام Robert Bentham، أي الموارد الاجتماعية التي تمكن الأفراد من العمل بشكل جماعي من أجل مصلحتهم المتبادلة[33].

ويعد تقييم السياسات العمومية المتعددة الأطراف أمرا بالغ التعقيد من جوانب متعددة، فهي تنفذ قِبل مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة، وقد يؤثر بعضها سلبًا على فعالية هذه السياسات، لا سيما عندما لا تُفعل إجراءات التنفيذ على المستوى المركزي، وبالتالي، يُصبح تقييم الآثار المحددة لمختلف أنواع التدخلات أمرًا بالغ الصعوبة، لا سيما وأن البيانات المتعلقة بالإنجازات والنتائج غالبًا ما تكون شحيحة، والتي يتطلب الحصول عليها إجراء مسوحات مكلفة، وينطبق هذا بشكل خاص على أجهزة الشرطة والقضاء، التي يُمكن (أو يُحتمل) أن تُسهم أفعالها (أو تقاعسها) بشكل كبير في نتائج هذه السياسات[34] .

---

[30] عبد الفتاح ياغي " السياسة العامة : النظرية والتطبيق "، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2010 ، ص 144 .

[31] صابرين سليماني، مرجع سابق، ص 27 -28 .

[32] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص 260 – 261 .

[33] Bernard perret «L'évaluation des politiques publiques» « Regards croisés sur l'économie » n°18, janvier 2016, p 51 – 52.

[34] Desquinabo Nicolas « L'évaluation dans les politiques complexes. Les cas de la lutte contre l'habitat indigne et du traitement des copropriétés en difficulté », Revue française d'administration publique, n 177(1), p 115 À 129, Avril 2021.

في التجربة المغربية، وفي إطار تعزيز وظائف البرلمان ، نظمت الوثيقة الدستورية ل 29 تموز 2011 عمل السلطة التشريعية ووسعت من صلاحياتها، وأناطت بها وظيفة جديدة، تتجسد في تقييم السياسات العمومية، حيث نص الفصل 70 على أن البرلمان يصوت ويراقب الحكومة ويقيم السياسات العمومية، كما نص الفصل 101 على تخصيص جلسة سنوية من قبل البرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها.

ويقصد بالسياسة العمومية بحسب الفصل 302 من النظام الداخلي لمجلس النواب لعام 2024 " كل مقاربة تعتمد الحكامة في تدبير الشأن العام، تتخذها السلطات العمومية بهدف معالجة وحل مشكلة قائمة أو الاستجابة لتحديات راهنة أو مستقبلية ". أما التقييم فيقصد به بحسب المادة 303 " إنجاز أبحاث وتحاليل دقيقة بهدف التعرف على نتائج السياسات والبرامج العمومية، وقياس آثارها على الفئات المعنية وعلى المجتمع، كما يهدف إلى معرفة مستوى الانجاز الذي تم تحقيقه قياسا بالأهداف المرسومة وتحديد العوامل التي مكنت من بلوغ الأهداف، وذلك بغاية إصدار توصيات وتقديم اقتراحات بشأن التحسينات التي يمكن إدخالها على السياسة العمومية موضوع التقييم".

2- المكانة الدستورية لوظيفة تقييم السياسات العمومية

يندرج إسناد صلاحية جديدة للبرلمان مجسدة في وظيفة تقييم السياسات العمومية بالأساس في إطار التوجه الجديد للمشرع الدستوري الرامي إلى التخفيف من قيود ترشيد العمل البرلماني التي تحد من سلطات البرلمان [35]، ومناقشة كل السياسات بكل كفاءة، وإنتاج أفكار جديدة أثناء تقييم السياسات العمومية والمساهمة في تطوير القدرات التدبيرية للعمل الحكومي في مختلف مجالاته، ومن جهة أخرى، رسم معالم جديدة لسياسات عمومية جديدة، وذلك خلال الزمن السياسي اللاحق [36].

إن إسناد صلاحية " تقييم السياسات العمومية" للبرلمان غايته بحسب بعض الباحثين التخفيف من الطابع الرئاسي للملكية والاتجاه بها نحو طابع برلماني، من خلال إشراك البرلمان باعتباره سلطة تشريعية في رسم السياسات العمومية، وبهذا المعنى يعتبر بحسب بعض الباحثين آلية لتحقيق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، ويأتي لتكريس المفهوم المرن لفصل السلط القائم على توازنها وتعاونها، ويأتي أيضا لتجسيد مفهومي الديمقراطية المواطنة والتشاركية كما يعتبر مقوما للحوكمة الجيدة [37].

وقد وضع المشرع الدستوري جملة من الآليات لتفعيل هذه الوظيفة، منها : الجلسة السنوية لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها، وعرض رئيس الحكومة أمام البرلمان الحصيلة المرحلية، والجلسة الشهرية المخصصة للأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة ومناقشة البرلمان لتقارير عدد من المؤسسات الدستورية، ودسترة عرض قوانين تصفية الميزانية على البرلمان في السنة الثانية التي تلي تنفيذها، كما أن عددا من المؤسسات الدستورية تكون رهن طلب البرلمان لمساعدته في تقييم السياسات العمومية .

وسعت الوثيقة الدستورية لسنة 2011 من مجال القانون، حيث أصبح البرلمان مكلفا بالتشريع في مجالات أكبر من السابق وهو ما يعني تعزيز إمكانية تأثيره القانوني على دائرة أكبر من السياسات العمومية، كما عملت على تقوية

---

[35] رشيد المدور " تقييم البرلمان للسياسات العمومية : دلالاته وآلياته وإشكالياته في التطبيق المغربي " مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 03 / العدد 1، 2020، ص 250 .

[36] عبد الغني اعبيزة " التطور الدستوري لوسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب "، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 115، آذار / نيسان 2014، ص 194 .

[37] رشيد المدور، مرجع سابق، ص 246.

مهمته الرقابية عبر تثمين وظيفة المعارضة وتيسير إمكانيات اللجوء إلى الآليات الرقابية الأكثر قوة (اللجان النيابية لتقصي الحقائق..) [38].

كما يسجل عدد من الباحثين بارتياح تمديد مجال الرقابة البرلمانية إلى المؤسسات العمومية ضمن مقتضيات دستور 2011، والتي كانت في الأمس القريب مجالا محظورا عليه ، حيث خول الفصل 102 من الدستور للجان المعنية في كلا المجلسين الحق في الاستماع لمسؤولي الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية بحضور الوزراء المعنيين وتحت مسؤوليتهم، وهذا المقتضى لم يكن موجودا في دستور 1996[39].

وقد حرص المشرع الدستوري على إظهار استقلالية وظيفة تقييم السياسات العمومية عن الوظيفة الرقابية البرلمانية على أعمال الحكومة، والتأكيد على المفهوم الجديد لموقع البرلمان في بنية النظام السياسي وممارسة السلطة فيه، بعد أن تحول البرلمان إلى سلطة وشريكا مسؤولا إلى جانب السلطة التنفيذية [40].

إن ما تمت الإشارة إليه آنفا من أن المشرع الدستوري حرص على إظهار استقلالية وظيفة تقييم السياسات العمومية وتمييزها عن الوظيفتين التشريعية والرقابية للبرلمان، لا يعني ذلك الاستقلال الحاد المؤدي إلى القطيعة بينهما، بل على العكس من ذلك، حرص على إبراز علاقة التلازم والتكامل بين كل هذه الوظائف، إذ لا ريب أن إضافة اختصاص تقييم السياسات العمومية للبرلمان سيكون داعما لوظيفتيه في الرقابة والتشريع، ذلك أن النتائج المتحصلة من تقييم أي سياسة عمومية يمكن الإفادة منها وتوظيفها في الرقابة على السلطة التنفيذية، كما أنها يمكن أن تؤدي إلى مراجعة التشريعات المعنية بالسياسة العمومية موضوع التقييم إما بالتغيير أو الإتمام أو الإلغاء [41].

ولا يخفى أيضا أن عملية تقييم السياسات العمومية ستفضي لا محالة إلى استنتاجات وتقديم توصيات إلى الحكومة تكون مفيدة لها لتدارك النقائص وإصلاح الأعطاب وتجاوز الاختلالات التي أظهرتها الممارسة.

لكن ما يلاحظ هو أن المشرع لم يدرج أي مقتضى دستوري واضح يبين كيفية تقييم البرلمان للسياسات العمومية، بحيث كان حريا بالدستور المغربي أن ينص على ضرورة حضور ممثلي المؤسسات العمومية والجامعات الوطنية أمام نواب الأمة في حالة استدعائهم من طرف اللجان البرلمانية أو ثلث أعضاء أحد مجلسي البرلمان من اجل اطلاعهم على حقيقة تسيير بعض القطاعات التابعة للحكومة والتي يشرفون على تسييرها وضرورة تقديم التقرير المالي بشكل دوري أمام مجلسي البرلمان [42]، ولابد أن يكون التقييم جزءًا من إطار مؤسسي يسهل إيصال نتائج التقييم إلى صانعي القرار العمومي والمواطنين[43].

وحسب بعض الباحثين فإنه، وعلى الرغم من التقدم المسجل من الناحية المعيارية على مستوى وضع البرلمان وطبيعته الثنائية وأهمية الاختصاصات، من خلال دستور 2011، فإن الرهان يظل قائما على تجاوز الإرث السلبي المرتبط بطبيعة النخب البرلمانية وبالاجتهاد على مستوى الممارسة، وفي هذا الإطار فإن تطوير القانون التنظيمي

---

[38] حسن طارق" مبادئ ومقاربات في تقييم السياسات العمومية وتموقعها في خلال دستور 2011 "، الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، نيسان 2014، ص 30 .

[39] عبد النبي كياسي " أداء البرلمان المغربي في ظل الدستور الجديد " المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 13، خريف 2014، ص 66

[40] رشيد المدور ، مرجع سابق، ص 251.

[41] رشيد المدور ، مرجع سابق، ص 253- 254 .

[42] عبد النبي كياسي، مرجع سابق، ص 71 .

[43] Antoine Bozio « l'evaluation des politiques publiques : enjeux, méthodes et institutions » Revue française d'économie, Volume XXIX, avril 2014, p 80.

للمالية ووضع إطار قانوني واضح لتقييم البرلمان للسياسات العمومية يشكل أحد المداخل الأساسية لتجاوز وضعية التأثير المحدود للمؤسسة التشريعية على السياسات العمومية صياغة ورقابة وتقييما [44].

واذا كانت وظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية تتسم بقدر عال من التعقيد، إذ يختلط فيها ما هو تقني وسياسي، فإن فضاء الممارسة داخل اللجان، يتيح الضبط الواضح والمنهجي للاشتغال بالنظر إلى الطبيعة التخصصية لتلك اللجان، وعلى هذا الأساس تظهر عملية التقييم أكثر وضوحا ودقة، إذ أنه على مستوى اللجان سيتحقق الجانب التخصصي، وسيتاح للأطر البرلمانية تطوير قدراتهم على فهم المواضيع التقييمية والإحاطة بجميع وقائع التنفيذ للسياسات، بالإضافة إلى تحليل أكبر عدد من السياسات في جانبها الجزئي اذا كانت ذات طابع أفقي (تشمل أكثر من قطاع وزاري) أو أكثر عمقا اذا كانت السياسة ذات طابع عمودي (سياسات قطاع وزاري واحد)، هذا فضلا عن أن التوصيات ستكون أكثر تركيزا، في حين أنه على مستوى الجلسة السنوية تكون توصياتها عادة ذات صبغة عامة .

كما أن الممارسة داخل اللجان ستتيح اللجوء إلى الخبرة الخارجية ، فضلا عن أهمية ما ستفرزه المناقشة من تحديد دقيق للمهمات المنبثقة عنها بعد استدعاء ممثلي الحكومة للحضور، عكس التقييم على مستوى الجلسة السنوية الذي يتسم بالتعقيد ولا يمكن من خلالها تحليل عمق التأثيرات الذاتية للسياسات العمومية، بالإضافة إلى عدم قدرة هذا النطاق على الإحاطة بأكبر عدد ممكن من السياسات من جهة، وطغيان الطابع السياسي على الآراء التقييمية، بدل إنتاج نقد موضوعي [45].

لكن ما يلاحظ على مستوى النظامين الداخليين لمجلس النواب ومجلس المستشارين أن دور اللجان في التقييم يبقى هامشيا على الأقل من الناحية القانونية إلى حد ما ، حيث أن النظامين عهدا بمهمة التحضير للجلسة السنوية لتقييم السياسات العمومية لمجموعات موضوعاتية مؤقتة خلافا للتجربة الفرنسية حيث يعهد بالتقييم إلى لجنة السياسات العمومية [46]، في حين يبقى دور اللجان الدائمة، منحصرا في عقد اجتماعات متعلقة بالسياسات العمومية المعنية بها والمراد تقييمها، مما يعني أن هذه الأخيرة تبقى مجرد مساعد لا أكثر من خلال اضطلاعها بتنظيم جلسات إخبارية وجلسات استماع مع السلطات الحكومية المعنية أو المسؤولين عن المؤسسات والمقاولات العمومية بحضور الوزراء المعنيين وتشكيل لجنة تقصي الحقائق أو القيام بمهمة استطلاعية حول واقع سير المرفق أو المرافق العمومية المكلفة بتطبيق السياسات العمومية للحكومة [47].

المطلب الثاني : محدودية وظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية في المغرب – تحليل مقارن

لازالت ممارسة وظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية تعترضها جملة من القيود الدستورية والعملية مسجدة في التفوق المعياري والعملي للسلطة التنفيذية بقطبيها في مسلسل اتخاذ القرار المتعلق بالسياسات العمومية، من خلال تفوق سلطة الخطاب الملكي المضمونة دستوريا في تأطير وتوجيه البرلمان بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية ، ومن خلال جملة من الإكراهات التي تعترض الأداء البرلماني، فهو لا يمتلك الموارد البشرية والمادية الكفيلة بالرفع من مستوى أدائه على مستوى تقييم السياسات العمومية، حيث لا يعمل لدى البرلمانيين موظفون مؤهلون ومتخصصون لمساعدتهم في عملهم المتعلق بتقييم السياسات العمومية، الى جاب الطبيعة المركبة لعملية التقييم والتي تتضمن الجانبين التقني والسياسي علما أن تقييم السياسات العمومية يتطلب تخصصا دقيقا ولا سيما في الجانب المرتبط بدراسة الفعالية، والنجاعة والكفاءة والاقتصاد.

---

[44] حسن طارق، مرجع سابق، ص 32.

[45] محمد الخمليشي " إشكالية تقييم البرلمان للسياسات العمومية على ضوء توجه المحكمة الدستورية "، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، العدد 12، أكتوبر 2017، ص 128 .

[46] محمد الخمليشي، مرجع سابق، ص 133.

[47] المادة 309 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين لعام 2020.

بالمقابل جعلت بعض التجارب المقارنة وظيفة التقيم مبدأ دستوريا مثل بريطانيا وفرنسا وهولندا وسويسرا، في حين اعتبرتها الولايات المتحدة الأمريكية وكندا ودول أمريكا اللاتينية وظيفة رقابية .

وتعتبر تجربة الكونغرس الأمريكي نموذجا رائدا مقارنة مع التجارب الأخرى في هذا المجال نظرا لاعتماده على دعم مكتبين قويين في عملية التقييم، ويتعلق الأمر بمكتب محاسبة الحكومة ومكتب الميزانية التابع للكونغرس

1- القيود الدستورية والعملية التي تحد من دور البرلمان في تقييم السياسات العمومية

لازال البرلماني المغربي يعاني من التفوق المعياري والعملي للسلطة التنفيذية بقطبيها في مسلسل اتخاذ القرار المتعلق بالسياسات العمومية، من خلال تفوق سلطة الخطاب الملكي المضمونة دستوريا في تأطير وتوجيه البرلمان بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية [48] ، ومن خلال القصور الداخلي الذي يعاني منه البرلمان، فهو لا يملك من الموارد البشرية والمادية الضرورية لتحسين جودة عمله، ولا يعمل لدى البرلمانيين موظفون مؤهلون ومتخصصون لمساعدتهم في عملهم التشريعي، ولا يتوفر لدى البرلمان الثقافة ولا الآليات المناسبة لتقييم عمله وتحديد العوائق من أجل تحسين الأداء [49]، كما أن تقييم السياسات العمومية يتطلب تخصصا دقيقا ولا سيما في الجانب المرتبط بدراسة الفعالية، والنجاعة والكفاءة والاقتصاد، تنضاف إليها الطبيعة المزدوجة لعملية تقييم السياسات العمومية والمتمثلة في الجانبين التقني والسياسي.

إن الآليات المعتادة لترشيد العمل البرلماني من شأنها المساهمة في الحالة المغربية على الأقل في إضعاف البرلمان في صياغة وتتبع، مراقبة وتقييم السياسات العمومية، باستحضار حق الحكومة في المساهمة في تحديد جدول الأعمال أثناء تحضيره على مستوى ندوة الرؤساء، وحقها في تغيير جدول الأعمال بآخر تكميلي، وأولوية مشاريع القوانين التي تقدمها الحكومة واقتراحات القوانين التي تقبلها في ترتيب جدول الأعمال، علاوة على أن للحكومة القول الفصل (عبر استشارتها) في التصويت بالتجزئة على نص تشريعي أو في قبول مناقشة التعديلات المقدمة من طرف أعضاء مجلس النواب بعد افتتاح المناقشة موازاة مع القبول المباشر لمناقشة التعديلات [50] .

وحسب بعض الباحثين فإن الوثيقة الدستورية لعام 2011 لم تقطع نهائيا مع مبدأ " العقلنة البرلمانية " الذي درجت دساتير المغرب كلها على الأخذ به، استلهاما من التجربة الدستورية الفرنسية الخامسة، حتى وإن كان دستور 2011 قد عزز الوظيفين التقليديتين المنوطتين بالبرلمان، أي التشريع والمراقبة بوظيفة ثالثة لم تتضمنها الدساتير السابقة، تتعلق ب" تقييم السياسات العمومية " ، إذ نصت الفقرة الثانية من الفصل 70 على ما يلي : " يصوت البرلمان على القوانين ويراقب عمل الحكومة ويقيم السياسات العمومية " [51].

ويرى الكثير من الباحثين اليوم أن تقييم السياسات العامة متعدد التخصصات، وهذا يتطلب أولاً وقبل كل شيء فهم الرهانات السياسية وعلاقات القوة المتعلقة بتعريف السياسات وتنفيذها، وهو مجال يتفوق فيه علماء السياسة،

---

[48] نذير المومني، ورقة خلفية حول دور البرلمان في إعداد، مراقبة وتقييم السياسات العمومية، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، متاح على الرابط : https://tinyurl.com/3nkaabsx ، تاريخ الاطلاع 16 نوفمبر 2024، ص 12 .

[49] يزن خلوق محمد ساجد " السلطة التشريعية وصنع السياسة العامة في النظام البرلماني "، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، 2021، ص 420 .

[50] Pierre Avril « Renforcer le parlement : qu’est- ce à dire » Pouvoirs, n° 146, mars 2013, p 17- 18.

[51] امحمد مالكي " قراءة في الهندسة العامة للدستور المغربي الجديد 2011 "، مجلة تبين للدراسات الفكرية والثقافية، مج 1، العدد 4، ربيع 2013، ص 97 .

حيث يتطلب تقييم السياسة العامة أيضًا معرفة كيفية تشريح النصوص القانونية وتفسيرها، مما يتطلب مهارات قانونية، كما تبرز في العديد من التقييمات مسألة كفاءة التدابير، أي العلاقة بين الموارد المخصصة والنتائج التي تم الحصول عليها، وهذا السؤال له أهمية خاصة للاقتصاديين.

وتقترح الباحثة بمعهد الدراسات العليا في الإدارة العمومية كاتيا هوربير بابازيان Katia Horber-Papazian في هذا الإطار، وفي ظل نقص الموظفين المدربين تدريباً كافياً في البرلمان الاستعانة بخبرات معاهد البحث الخارجية والمؤسسات البحثية لتغطية النقص الحاصل بهذا الخصوص[52]، علما أن إجراء تقييمات يتطلب الاعتماد على تخصصات مختلفة[53]، مقدمة مثال الحد من حوادث السير، حيث يسعى تقييم السياسة العمومية في هذا الإطار الى تغيير سلوك السائقين الذين يشكلون الجمهور المستهدف، وهذا النوع من التحليل يكتسي أهمية خاصة لدى علماء الاجتماع وعلماء النفس، وبالإضافة الى كل هذه المهارات لابد من إتقان المجال الذي يتم تقييمه [54].

واذا استحضرنا واقع الممارسة في التجربة المغربية، فإن الخبرة في الغالب تقع في جانب الحكومة، اعتبارا لأنها تتوفر على الكفاءات الضرورية من خبراء الإدارات العمومية، كما أنها قادرة ماليا وتقنيا على تعبئة الخبراء من خارج الإدارات العمومية ، وإزاء ضعف الموارد المالية للبرلمان، والعجز المادي والتقني عن تعبئة خبرة نقدية أو مضادة تبقى الخيارات المتاحة أمام البرلمان في مجال السياسات العمومية محدودة للغاية، وغالبا ما تقتصر على إعادة إنتاج التشخيص الحكومي، وكذا الحلول المعروضة من طرفها [55]، وهي معطيات تجعل هيمنة السلطة التنفيذية في علاقتها مع البرلمان مضاعفة بفعل التبعية التامة للبرلمان في ميدان الوصول إلى المعلومة الضرورية قصد ممارسة اختصاصه [56].

إن افتقاد البرلمان المغربي إلى الإجراءات والآليات والضوابط والإمكانيات المادية والبشرية التي يتطلبها عمل مركب ومعقد من قبيل تقييم السياسات العمومية، الى جانب الإمكانيات المحدودة لأعضاء البرلمان يجعل تدخلاتهم فيما يتعلق بتقييم السياسات العمومية مجرد انطباعات عامة لا يمكن أن ترقى إلى مستوى التقييم الاحترافي الذي يمكن اعتماده، وفي الإطار نفسه تبقى ردود الوزراء وتعقيباتهم على البرلمانيين ردود عامة لا تشكل بدورها مرجعيات للتقييم، كما أن عدم امتلاك البرلمان المغربي لمرجعية معتمدة في تقييم السياسات العمومية، يجعل تقديرات مؤسساته تختلف حول مختلف السياسات العمومية بين وصفها بالنجاح أو الفشل أو التعثر [57].

كما أن تقييم البرلمان للسياسات العمومية قد يصطدم بمجموعة من الإكراهات منها تلك المرتبطة بضعف المساعدة التقنية، فاللجان الدائمة لا يمكنها أن تقوم بالأعمال المرتبطة بتقييم السياسات العمومية دون الاستناد على مساعدة بعض المؤسسات الدستورية : المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في القضايا ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بمقتضى الفصل 152 من الدستور، والمجلس الأعلى للحسابات في المجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة بمقتضى الفصل 148 من الدستور، وتحال هذه التقارير والآراء والدراسات على اللجن الدائمة المختصة قصد

---

[52] Frank fisher & gerald J.Miller & Mara S.SIDNEY "Manuel d'analyse des politiques publiques, théorie, politique et methods, by Taylor & Francis Group, 2007, p 357 .

[53] Katia Horber-Papazian « Guide de l'évaluation des politiques publiques destiné aux acteurs politiques et aux magistrats de Madagascar », université de lausane, institut de hautes études en administration, avril 2021 , p 10.

[54] Katia HORBER-PAPAZIAN, op.cit , p 10.

[55] ندير المومني، مرجع سابق، ص 12 .

[56] يزن خلوق محمد ساجد ، مرجع سابق، ص 425.

[57] يزن خلوق محمد ساجد، مرجع سابق، ص 424- 425 .

الاطلاع على مضمونها ودراستها ومناقشتها وفي ختام أعمالها تقوم بإعداد تقارير للتقييم، لكن ما يلاحظ أن نتيجة التصويت التي تنتهي إليها اللجان غير ملزمة [58].

ويقابل الطابع التقني للسياسات كذلك، الضعف الكبير في الموارد البشرية الموضوعة رهن إشارة البرلمان، لأن هذه المؤسسة تركز على المورد البشري السياسي (التمثيل الانتخابي) في مقابل تغييب الكفاءات التقنية، وعلى هذا النحو تعتبر عملية تقييم السياسات العمومية عملية تقنية من الصعب على البرلمان مجاراتها نتيجة ضعف طواقم الخبراء الموضوعة رهن إشارة عمل هذا الأخير، حيث أنه حسب بعض الباحثين قد يسجل موظف واحد لكل 12 برلماني، في الوقت الذي يعتبر فيه أن تطور البرلمان في علاقته بأدواره، يتطلب تكثيف الخبرة لإنتاج المعرفة في مجال السياسات العمومية [59].

وتبعا لرأي أحد الباحثين، فإن دور البرلمان المغربي لم يحد عن الوضع الاعتباري للمؤسسة البرلمانية عموما كمؤسسة معقلنة، محكومة بقيود سياسية ودستورية، وهي إحدى العوامل التي يمكنها تفسير محدودية دور البرلمان في مجال السياسات العمومية، ذلك أنه يتجه أكثر نحو ممارسة الرقابة الكلاسيكية عوض تقييم العمل العمومي تبعا لحسابات التكلفة [60].

وبشكل عام يهدف التقييم إلى تقديم خلاصات ذات مصداقية قابلة للاستغلال عن تنفيذ السياسات الحكومية، ويعتمد على تطبيق مجموعة من التقنيات والملاحظات والمعايير المهنية التحليلية، غير أن هذه العملية ليس تخصصا علميا بالنسبة للبرلمان بالمعنى المعتاد، بل هي عبارة عن نشاط مؤسساتي يعكس التمثيل السياسي لهذه الهيئة الدستورية من جهة وقدرتها على تحسين التدخلات وتقديم التأثيرات من جهة أخرى، لكن ما يلاحظ في هذا الباب هو استئثار الحكومة كجهة تمتلك المعلومة بسبب الطابع التقني للسياسات، مقابل ضعف القدرة التقييمية في ظل سياق يتسم بندرة المعلومات وضعف الولوج إليها، ولا شك أن البحث عن تفعيل دوره حتى على مستوى الجلسة السنوية للتقييم ينطلق من خلال إغناء المعلومات التفصيلية المقدمة إليه، علما أن الجهاز الإداري يظل الإطار الرئيسي للمساهمة في صياغة هذه السياسات والهيمنة عليها، بفعل التحكم في الخبرة ومسلسل التنفيذ .

وعلى الرغم من محاولة المشرع المغربي وضع مجموعة من آليات تقييم السياسة العامة تحت تصرف البرلمان، فإن المقتضيات القانونية لمفهوم التقييم عادة ما تثار في إطار شاسع يجعله مشابها لتقنية مراقبة العمل الإداري، الأمر الذي يلغي فلسفة المفهوم ويذيبه في النصوص القانونية المتعلقة بالمراقبة الداخلية والخارجية، وينضاف الى ذلك غياب تصور معياري للمنهج التقييمي وبالتالي، فمجال تطبيقه لايمس كل الجوانب المتعلقة بالسياسة العامة وكذلك السياسات العمومية، فضلا عن تنوع هيئات المراقبة والتقييم وغياب التنسيق فيما بينها ، الأمر الذي يجعل السلطة الجديدة الموكلة للمؤسسة التشريعية تعاني من قلة الفعالية أحيانا وانعدامها أحيانا أخرى نتيجة الصراعات بين الحكومة والمعارضة [61]، دون إغفال القدرات المحدودة أيضا للفاعل البرلماني في إنتاج خطاب رصين يهم السياسات العمومية (والأمر هنا لا يهم القدرة الخطابية وحسب بل الكفاءة التقنية)[62]، وهو ما يعني أن على المعارضة البرلمانية

---

[58] أسماء الشقري " تقييم البرلمان للسياسات العمومية على ضوء قرارات المجلس الدستوري "، المجلة المغربية للتدقيق والتنمية، العدد 41، 2015، ص 56 .

[59] محمد الخمليشي، مرجع سابق، ص 126 – 127 .

[60] ندير المومني، ، مرجع سابق، ص 14.

[61] نبيل فتال " البرلمان المغربي بين آلية التشريع وإمكانية التقييم " مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد خاص، 2019، ص 89.

[62] طه لحميداني " البرلمان المغربي وتقييم السياسات العمومية "، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 8، صيف 2012، ص 122 – 123 .

بذل مجهودات تقنية كبيرة لمتابعة العمل الحكومي، كما يتطلب الأمر تخلص كل من الأغلبية والمعارضة من ثقافة المواجهة وتبني ثقافة قائمة على التعاون والعمل المشترك من أجل تبني منظور مزدوج وتقديم اقتراحات مشتركة واتباع نفس الهدف من أجل ضمان نجاح عملية التقييم، علما أن التعاون بين الطرفين يتوافق مع المهمة المشتركة للنواب، بناءً على التفويض الذي تلقوه من المواطنين، أي تمثيلهم أمام الحكومة وإداراتها، فتمثيل المواطنين لا يعني التعبير عن مطالبهم الخاصة فحسب، بل يعني أيضًا الحكم على الاستخدام الجيد لضرائبهم، مما يقتضي تبني رؤية أكثر واقعية للعمل النيابي، وتكييف الهياكل البرلمانية مع المهام الجديدة للرقابة[63].

2- تقييم السياسات العمومية في الأنظمة الدستورية المقارنة

تعتبر تجربة الكونغرس الأمريكي نموذجا رائدا ومتقدما مقارنة مع التجارب الأخرى في هذا المجال، نظرا لاعتماده على دعم مكتبين قويين في عملية التقييم، ويتعلق الأمر بمكتب محاسبة الحكومة ومكتب الميزانية التابع للكونغرس.

في هذا الإطار، يمكننا التمييز بين نهجين مؤسسيين رئيسيين لتقييم السياسات العامة، الأول يرى أن التقييم هو خبرة في خدمة "الأمير"، تهدف إلى المساعدة في اتخاذ القرارات العامة في مواجهة تعقيد العالم الاقتصادي. ويتم بعد ذلك إجراء التقييم في المقام الأول من قبل الإدارة أو من قبل مجالس الخبراء المرتبطة مباشرة بالحكومة. وفي هذا السياق، يكون التقييم في كثير من الأحيان قصير الأجل (بضعة أشهر) ويستجيب لطلب ملح من صناع القرار. ونادرا ما يتم نشر هذه التحليلات، مما يجعلها بعيدة عن النقاش العمومي. وهذا النموذج ممثل بشكل جيد إلى حد ما في فرنسا، حيث تلعب الدولة والإدارات العامة دوراً مهيمناً في هيئات التقييم من خلال هيئات التفتيش الحكومية الرئيسية (المفتشية العامة للمالية، والمفتشية العامة للشؤون الاجتماعية، والمفتشية العامة للإدارة) التي تضطلع بمهمة تقييم السياسات العمومية [64] ، وترتبط تقارير التقييم هذه قبل كل شيء بتقييم العمليات أو الرقابة الإدارية للإدارات العمومية، والهدف منها هو تحسين الأداء العام خلال فترة زمنية قصيرة، وبالتالي تكاد تكون تقييمات الأثر غائبة. مع ضرورة الإشارة إلى أن التحليلات المالية التي تجرى تحضيرا لمشروع قانون المالية (الميزانية الفرنسية) لا تعرض على الجمهور، ولا حتى على البرلمان، مما يحول دون عرضها للنقاش العمومي[65].

أما النهج الثاني فيرى أن التقييم عنصر أساسي ضمن العملية الديمقراطية: فالخبرة موجهة في المقام الأول إلى المواطنين أو ممثليهم في البرلمان، وتهدف إلى تسهيل النقاش العمومي حول مواضيع محددة بعرض تقارير للتقييم على مدى فترة طويلة (عدة سنوات) تتجاوز أفق الأجندة السياسية. ولا تصبح التقييمات ذات مصداقية، إلا إذا تم نشرها ومنحت لها الصبغة المؤسسية (استقلالية الهيئة المختصة بالتقييم، فتح نقاشات عمومية..) وترتبط بهذا النموذج جزئيا الولايات المتحدة ، إلى حد أن معظم عمليات تقييم السياسات العامة يتم تنفيذها من قبل مؤسسات مرتبطة بالكونغرس : يتمتع مكتب الميزانية CBO التابع للكونغرس (يضم حوالي 200 وكيل) والذي تم إنشائه عام 1974 على سبيل المثال، بإمكانية الوصول المباشر إلى المعلومات من الإدارة والحكومة، كما يقوم بتقييمات مستقبلية للخيارات السياسية، وينشر التحليلات التي تعتبر حاسمة بالنسبة للتصويت على الميزانية.

وتتمتع العديد من الوكالات بسلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية، وهو ما يمكنها من إصدار القواعد وضمان تطبيقها وبدء إجراءات ضد من تعتبرهم مخالفين لها.

---

[63] Pierre Avril « Renforcer le parlement : qu'est- ce à dire » Pouvoirs, n° 146, mars 2013, p 17- 18.

[64]Antoine Bozio" L'évaluation des Politiques Publiques : enjeux, méthodes et institution" Revue française d'économie,Volume XXIX Avril 2014, p 77.

[65] Antoine Bozio, op.cit, p 78.

وفي هذا الإطار، لابد من التمييز بين الوكالات التنفيذية، التي تعتمد على السلطة التنفيذية وتنفذ الأوامر الرئاسية، والوكالات المستقلة (بما في ذلك العديد من اللجان). ويحصل البعض منها على تفويضات من الكونغرس بإصدار المراسيم التنفيذية للقوانين، وفي هذا الإطار ينبغي على الوكالات أن تنتج تقييمات التكلفة والعائد على سبيل المثال والتدابير التنظيمية المسبقة، وفقا لإطار يعتمد على طبيعتها، فضلا عن التدابير التنظيمية اللاحقة.

وعلى عكس الوضع الفرنسي، فإن عمل هذه الوكالات يخضع لرقابة مركزية من قبل مكتب إدارة الميزانية (OMB)[66] .

ويكتمل دور مكتب الميزانية بالدور الهام الذي يضطلع به مكتب محاسبة الحكومة (GAO)، والذي تم أنشائه سنة 1921 تحت اسم مكتب المحاسبة العمومية، قبل إعادة تسميته تحت اسم مكتب محاسبة الحكومة سنة 2000، والذي يضم ما يقرب من 500 وكيل. وتساهم هذه الهيئة في دعم الكونغرس عبر صياغة القوانين ومراقبة السلطة التنفيذية. يتكون مكتب محاسبة الحكومة من سبعة أقسام، بما في ذلك قسم تقييم البرامج الذي يقوم بتقييم البرامج التي تنفذها الإدارة الفيدرالية بأثر رجعي (بعدي)[67]. وقد قام بإعداد تقييمات صارمة اعتمادا على خبراء وجامعيين مختصين .إن الثقل السياسي الذي يتمتع به الكونغرس الأمريكي يمنح هذه المؤسسات قاعدة مالية ومؤسسية قوية للغاية.

وفيما يتعلق بالتجربة الفرنسية فقد أعطى المشرع الدستوري الفرنسي حيزا زمنيا كافيا لتقييم السياسات العامة، حيث خصص جلسة كل أربعة أسابيع لتقييم السياسات العمومية، فضلا عن تخصيصه ليوم واحد في كل شهر لجدول الأعمال الذي يضعه كل مجلس بناء على مبادرة فرق المعارضة ومجموعات الأقليات داخل كل مجلس.

وتقوم لجنة تقييم السياسات العمومية في الجمعية الوطنية بمبادرة منها أو بطلب من إحدى اللجان الدائمة بجميع الأشغال المتعلقة بتقييم السياسات العمومية والتي تتجاوز صلاحيتها أكثر من لجنة دائمة، وتنهي اللجنة برنامج أعمالها نهاية كل سنة [68].

كما يمكن للجنة التقدم باقتراحات تهم جدول أعمال الجلسة الشهرية لتقييم السياسات العمومية، ويمكنها أن تقترح تنظيم جلسة عمومية للنقاش دون توصيات أو جلسات لطرح أسئلة النواب تهم خلاصات تقاريرها أو تقارير البعثات الاستطلاعية [69].

ويلعب مجلس الحسابات الفرنسي، المسؤول رسميا أيضا عن تقييم السياسات العمومية طبقا للفقرة الثانية من الفصل 47 من الدستور، دورا أكثر أهمية. في الأصل، كانت المهمة الرئيسية لهذه الهيئة الإدارية هي مراقبة حسابات الإدارات العمومية والتصديق على حسابات الدولة. وقد أضيف التقييم مؤخرا إلى مهامه الأساسية، حيث يصدر مجلس المحاسبة تقارير التقييم حول مختلف السياسات العمومية. وتكمن قوة المجلس في استقلاله وقدرته على تغيير السلطة السياسية والإدارات العمومية، من خلال تقاريره الفاعلة في توجيه النقاش العمومي ، لكن نقطة ضعفه تكمن في كونه يفضل في كثير من الأحيان اتباع نهج قانوني أو محاسبي في التقييم، مما يجعله بعيد عن أساليب تقييم الأثر.

وأخيرا، تلعب الإحصاءات العامة الفرنسية، التي تجمع كل من المعهد الوطني للإحصاء والإحصاءات والخدمات الإحصائية الوزارية (SSM)، دورا رئيسيا في التقييم من ناحيتين. في المقام الأول، تتولى مسؤولية جمع وتنسيق البيانات الإحصائية التي توثق السياسات العمومية المختلفة. تعتبر هذه البيانات المستمدة من الدراسات الاستقصائية أو المصادر الإدارية حاسمة لتقييم السياسات العمومية، حيث تعتمد جودة تقارير التقييم إلى حد كبير على توافر

---

[66] Stéphane Gregoir « L'évaluation des Politiques Publiques : qui et comment ? », « Économie & prévision » , n° 204-205, janvier 2014, , p 217 .

[67] Stéphane Gregoir, op.cit, p 217.

[68] الفصل 3-146 من النظام الداخلي للجمعية الوطنية الفرنسية .

[69] الفصل 7-146 من النظام الداخلي للجمعية الوطنية الفرنسية.

البيانات، ومن ثم، تساهم الخدمات البحثية لهذه الإدارات، وخاصة المعهد الوطني للإحصاء، بشكل مباشر في إجراء تقييمات الأثر وتوفير مجموعة من المعارف حول السياسات العمومية [70].

التجربة البريطانية هي الأخرى تمنح مكانة مهمة للخبرة الأكاديمية ، حيث تلعب معاهد البحوث المستقلة، مثل معهد الدراسات المالية (IFS)، دورًا حيويًا في المملكة المتحدة، ليس فقط في تقييم السياسات العامة والمناقشات المتعلقة بالميزانية [71]، بل أيضا إطلاع العموم بشأن خيارات السياسات العمومية المختلفة من أجل مساعدة صناع السياسات، وأولئك الذين يحاسبونهم، على فهم التأثير الذي ستخلفه خياراتهم على الأفراد والأسر والشركات [72].

وبنفس الروح، يلعب مكتب التخطيط المركزي في هولندا Centraal Planbureau الذي تم تأسيسه عام 1945، وهو مؤسسة عمومية، دورًا مهمًا للغاية في النقاش العمومي، من خلال تحليل مقترحات المنصات السياسية قبل الانتخابات ومن خلال تقديم تحليل لخيارات الميزانية التي اتخذتها الحكومة، حيث يقوم وكلائها البالغ عددهم 150 وكيلا بإنتاج تحليلات كمية أو نوعية بشكل منتظم حول عدد كبير من المواضيع، ولا سيما التقييمات اللاحقة للقوانين المطبقة، وكذا تحليلات التكلفة والعائد لمشاريع البنية التحتية. وينتج مكتب التخطيط المركزي أيضًا، في كل انتخابات ووفقًا لطلب الأحزاب السياسية، برامج تضم تحليلات اقتصادية مسبقة. إن إطار التحليل هو نفسه بالنسبة لكل برنامج، وبالتالي يجعل من الممكن مقارنة التأثيرات المستنتجة من السياسات المقترحة من قبل الأطراف في ظل ظروف مماثلة [73].

وتمتلك فرنسا أيضًا مؤسسات تتبع هذا النموذج الثاني، على الرغم من أنها لا تزال ضعيفة إلى حدود اليوم. ويعد البرلمان المؤسسة الأولى المسؤولة عن تقييم السياسات العمومية وفق المادة 24 من الدستور، لكن دوره يبقى محدودا للغاية [74].

بالمقابل فوظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية في التجربة المغربية تعد تجربة حديثة العهد، اعترف بها من خلال دستور 2011، كما أن دور البرلمان يبقى محدودا في مجال تقييم السياسات العمومية، مع وجود مؤسسات عمومية تضطلع بوظيفة التقييم، ونذكر منها المندوبية السامية للتخطيط التي تتولى مسؤولية جمع وتنسيق البيانات الإحصائية المتعلقة بالسياسات العمومية، حيث تعد تقارير تساهم بشكل كبير في توجيه النقاش العمومي بشأن السياسات العمومية، الى جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، مجلس المنافسة، مؤسسة الوسيط لكن من يعاب على البرلمان، وخصوصا مجموعات العمل المكلفة بالتقييم هو عدم اللجوء إلى هيئات الحوكمة من أجل الحصول على رأيها أو من أجل طلب إعداد دراسة أو بحث حول البرنامج العمومي موضوع التقييم، رغم أن المادة 307 من القانون الداخلي لمجلس النواب تمنحها هذه الإمكانية ، وربما قد يفسر ذلك بطغيان الحسابات السياسية على حساب تفعيل الدور الرقابي والتقييمي للبرلمان، كما قد يفسر بالصلاحيات المحدودة التي تتمتع بها هذه الهيئات، حيث تبقى تقاريرها وتوصياتها بشأن السياسات العمومية ذات طابع استشاري وغير ملزم للسلطات العمومية.

---

[70] Antoine Bozio, op.cit, p 79.

[71] Antoine Bozio, op.cit, p 78.

[72] لمزيد من المعلومات، يمكن زيارة موقع معهد الدراسات المالية في بريطانيا على الرابط : https://ifs.org.uk

[73] Stéphane Gregoir, op.cit, p 218.

[74] Antoine Bozio, op.cit, p 79.

وعموما، فإن التجربة الأمريكية والتي تعتبر التقييم عنصر أساسي ضمن العملية الديمقراطية تعد تجربة غنية، يمكن الاستفادة منها لتطوير وظيفة التقييم البرلماني للسياسات العمومية في التجربة المغربية، علما أن معظم عمليات تقييم السياسات العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية يتم تنفيذها من قبل مؤسسات مرتبطة بالكونغرس.

خاتمة :

يعد الدور التقييمي للبرلمان ركيزة أساسية لترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة في تدبير المرافق العمومية، من خلال مساهمته في تعزيز الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة وضمان تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين. كما يكتسي هذا الدور بعداً مزدوجاً رقابياً وتوجيهياً، إذ لا يقتصر على تتبع تنفيذ السياسات العمومية، بل يمتد إلى قياس أثرها الفعلي على الفئات المستهدفة ومدى استجابتها لحاجيات المرتفقين، بما يعزز علاقة تفاعلية بين البرلمان والحكومة من جهة، وبين المرافق العمومية والمجتمع من جهة أخرى.

وفي السياق المغربي، ورغم التنصيص الدستوري على وظيفة تقييم السياسات العمومية منذ دستور 2011، وما تلاه من تفعيل نسبي لهذه الوظيفة داخل المؤسسة التشريعية، فإن الممارسة ما تزال تواجه عدداً من القيود المؤسسية، إضافة إلى غياب مرجعيات ومنهجيات تقييم موحدة وملزمة، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تفاوت في النتائج وإلى طغيان الطابع الوصفي على حساب التحليل العميق للأثر العمومي للسياسات.

وفي المقابل، تبرز التجارب المقارنة أن فعالية التقييم البرلماني ترتبط بمدى توفر القدرات المؤسسية اللازمة، من خلال إرساء هياكل دعم الخبرة داخل البرلمان، وتوفير الموارد البشرية المؤهلة، وتعزيز الإمكانيات المالية والتقنية، واعتماد آليات علمية دقيقة في جمع المعطيات وتحليلها. كما تُظهر هذه التجارب أهمية إحداث هيئات مستقلة للتقييم مرتبطة بالمؤسسة التشريعية، على غرار مكتب الميزانية بالكونغرس الأمريكي (Congressional Budget Office) ، بما يضمن تزويد البرلمان بمعطيات موضوعية ودقيقة، ويعزز استقلالية التقييم عن التأثيرات الحكومية المباشرة، ويقوي مصداقية مخرجاته.

كما تظهر التجارب المقارنة أهمية تخصيص حيز زمني كافي لتقييم السياسات العمومية من طرف البرلمان، حيث تخصص جلسة كل أ ربعة أسابيع لتقييم السياسات العمومية، في التجربة الفرنسية، كما تضطلع لجنة دائمة في الجمعية الوطنية بعملية التقييم بينما يكتفي البرلمان المغربي بلجان مؤقتة تنتهي صلاحيتها بإصدار تقارير التقييم .

يمكن للتجربة المغربية أن تستفيد من هذه النماذج المقارنة عبر تعزيز القدرات المؤسسية للبرلمان، وتطوير موارده البشرية والتقنية، وإحداث أو تقوية هياكل متخصصة في التقييم مرتبطة بالبرلمان، واعتماد معايير موحدة لتقييم السياسات العمومية. كما أن توسيع نطاق نشر تقارير التقييم وفتحها للنقاش العمومي من شأنه أن يعزز شفافية العملية التقييمية. وبذلك يتحول التقييم البرلماني من مجرد آلية تقنية إلى مسار مؤسساتي دائم يرفع من نجاعة السياسات العمومية، ويعزز ثقة المواطنين في المؤسسة التشريعية، ويكرّس مبادئ الحكامة الجيدة والتنمية المستدامة.

Bibliography

1- Books

❖Al-Hussein Ahmad Mustafa, "An Introduction to Public Policy Analysis", Scientific Centre for Political Studies, 1st edition, 2002, Amman, Jordan.

❖ Collected Book: " The Experience of Constitutional Reform in Morocco", Dar al-Kutub al-Qatariya, first edition 2015.

❖Frank fisher & gerald J.Miller & Mara S.SIDNEY "Manuel d'analyse des politiques publiques, théorie, politique et methods, by Taylor & Francis Group, 2007.

❖Hamon Francis & troper Michel « Droit constitutionnel » LGDJ, Lextenso éditions, 35e édition, 2014 .

❖HORBER-PAPAZIAN Katia « Guide de l'évaluation des politiques publiques destiné aux acteurs politiques et aux magistrats de Madagascar », université de lausane, institut de hautes études en administration, avril 2021.

❖Yagi, Abdel Fattah, "Public Policy: Theory and Practice", Arab Organisation for Administrative Development, Cairo, 2010.

❖Yazan Khalouq, Mohammed Sajid, "The Legislative Authority and Public Policy-Making in the Parliamentary System", Dar Al-Akademyoun for Publishing and Distribution, Amman, 2021.

2- Magazines

❖ Abiza Abdelghani, "The Constitutional Development of Parliamentary Oversight Mechanisms in Morocco", The Moroccan Journal of Local Administration and Development, Issue 115, March/April 2014.

❖Al-Khamlichi Mohamed, " The Problem of Parliament's Evaluation of Public Policies in Light of the Constitutional Court's Rulings" , The Moroccan Journal of Legal and Political Systems, Issue 12, October 2017.

❖ Al-Shammari, Hassan Hamad, 'The Principle of Modifiability of the Public Oil Facility in Light of the Implications of the COVID-19 Pandemic for Government Bodies in the State of Kuwait', The Legal Journal – Volume 9 – Issue 10 – 31 May 2021.

❖ Al-Shakri Asma, "Parliamentary Evaluation of Public Policies in Light of the Decisions of the Constitutional Council", Moroccan Journal of Audit and Development, Issue 41, 2015.

❖ Al-Madour, Rachid, "Parliamentary Evaluation of Public Policy: Its Implications, Mechanisms and Challenges in the Moroccan Context", Journal of Legal and Economic Research, Vol. 3, No. 1, 2020, p. 250.

❖ Abdel Nasser Mohamed Sayed, "An Evaluation of the Process of Measuring User Satisfaction with Public Services" – Journal of Financial and Commercial Research – Volume 18 – Issue 3, September 2017.

❖Avril Pierre « Renforcer le parlement : qu'est- ce à dire » Pouvoirs, n° 146, mars 2013.

❖Bozio Antoine « l'evaluation des politiques publiques : enjeux, méthodes et institutions » Revue française d'économie, Volume XXIX, avril 2014.

❖Bal Mohamed, el bettioui rachid & jaouhari lhassane « le contrôle de gestion de l'evaluation des politiques publiques » , international journal of accounting finance, auditing, management & Economics ,septembre 2021.

❖ Basem karim Rasm and Malik Sabir Huda entitled "The Principle of the Public Utilities Worm – A Comparative Study", Ibn Khaldun Journal of Studies and Research* – Volume 2 – Issue 11 – August 2022.

❖Desquinabo Nicolas « L'évaluation dans les politiques complexes. Les cas de la lutte contre l'habitat indigne et du traitement des copropriétés en difficulté », Revue française d'administration publique, n 177(1), Avril 2021.

❖Duran, P. « Évaluation des politiques publiques : les leçons de l'expérience. Revue française d'administration publique, n°177(1),p 1-15. Janvier 2021.

❖El Yahyaoui, Youssef, "Evaluation of Public Policies in Morocco under the 2011 Constitution: Between Constitutional Ambiguity and Lack of Effectiveness", a collective volume of legal, economic and social studies and research – Faculty of Legal, Economic and Social Sciences – Oujda, 2016.

❖ Fatal Nabil, "The Moroccan Parliament: Between the Legislative Process and the Possibility of Evaluatio"', Al-Manara Journal of Legal and Administrative Studies, Special Issue, 2019.

❖Gregoir Stéphane « L'évaluation des Politiques Publiques : qui et comment ? »
« Économie & prévision » , n° 204-205, janvier 2014.

❖ Jaijaj, Aqila and Ben Snoussi, Fatima, 'The Principle of Equality Before the Public Digital Infrastructure', Journal of Law and Humanities, Vol. 15, No. 1, April 2022.

❖Jérome couture et steve javob « démocratie et évaluation des politiques publiques », la revue canadian d'evaluation de programme , VL 34, décembre 2019.

❖Jaa moustapha « Legql and judicial protection of the principle of Continuity of public health service Protection juridique et judicaire du principe de Continuité de service public de santé » International Uni-Scientific Research Journal Vol.3.(17).

❖ Kiasi Abdelnabi, 'The Performance of the Moroccan Parliament under the New Constitution', The Moroccan Journal of Public Policy, Issue 13, Autumn 2014.

❖ Lahmidani Taha, "The Moroccan Parliament and Public Policy Evaluation", The Moroccan Journal of Public Policy, Issue 8, summer 2012.

❖ Maliki, Mohamed," An Analysis of the General Structure of the New Moroccan Constitution of 2011", Tabeen Journal of Intellectual and Cultural Studies, Vol. 1, No. 4, Spring 2013.

❖Perret Bernard «L'évaluation des politiques publiques» « Regards croisés sur l'économie » n°18, janvier 2016.

❖Spindler Jacques "La transparence de la gestion publique : de la recherche d'un plus grand approfondissement à un risque d'opacité " Gfstion & Financfs Publiqufs N° 6 , pages 68 à 77, juin 2020.

❖ Ramash Ezzedine, "The Management of Public Services in Light of Governance Principles and the Requirements of Modern Management", Al-Ma'rifa Journal – Issue 13 – February 2024.

❖ Rida Zaki Khalid, "Manifestations of Good Governance in Light of the Public Utilities Charter Act" – Ibn Khaldun Journal of Legal, Economic and Social Studies – Issue 6 – November 2023.

❖Riyadi Soufyan, "The Management of Public Institutions: An Analytical Approach", Al-Ma'rifa Journal – Issue 23 – January 2025.

❖ Slimani, Sabrine, "Evaluating Public Policy: Theory and Practice – The Case of Parliament", Masalik: Journal of Thought, Politics and Economics, Nos. 57–58 – 2020.

❖ Shafi Talib Mohammed Al-Ajmi and Hamad Khalid Hamad Al-Mukrad, 'The Abolition of the Public Land Transport Authority (Part – Kuwait) and the Consequences of Terminating Its Contracts Unilaterally Without Fault on the Part of the Contractor', Ruh Al-Qawanin magazine – Issue 104 – October 2023.

❖ Talib Muhammad and Zainab Karwani, "The Role of Public Utilities in Achieving Sustainable Development: The Case of Moroccan Public Utilities" , Basra Studies Journal, Supplement to Issue 48 – June 2023.

❖Vítor G. de Menezes, Glauco V. Pedrosa, Marcos P. P. da Silva and Rejane M. da C. Figueiredo « Evaluation of Public Services Considering the Expectations of Users—A Systematic Literature Review" journal information volume 13, issue 4, Mars 2022.

3- Reports

❖ Ben Bouziane Mohamed and Ben Slimane Najib, "Measuring the Performance Quality of a Public Service: A Case Study of the Algerian Tax Administration", a paper presented at the International Conference on Administrative Development held in Riyadh, November 2009.

❖ The Economic, Social and Environmental Council published a report entitled 'Governance of Public Utilities' on 30 May 2013.

❖ The Ombudsman's Office, 2024 Annual Report, published in the Moroccan Official Gazette on 22 July 2025.

❖ Tarek Hassan, "Principles and Approaches to the Evaluation of Public Policies and Their Place within the 2011 Constitution", Mediator for Democracy and Human Rights, April 2014.

4- Online sources

❖ An article entitled: "Who is behind the leak of the decree on meat import subsidies? MPs among the main beneficiaries" published on the "Nishan" website at the following link: https://nichan.ma/298804.Accessed on 14 September 2025.

❖El Mounim Nader, Background paper on the role of parliament in the formulation, monitoring and evaluation of public policies, Arab Centre for the Development of the Rule of Law and Integrity, available at: https://tinyurl.com/3nkaabsx, accessed 16 November 2024.

❖Younsi Abdelhafid, statement to Hespress in an article entitled: "Passage of the strike law puts the future of the relationship between the government and trade unions at stake", published on 9 February 2025 at: https://tinyurl.com/4xw8tttf, accessed on 19 September 2025.